



معالي السيد الدكتور / مصطفى مدبولى - رئيس مجلس الوزراء

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بإحاطه سيادتكم علماً بأن مستشفى الكبد المصرى التابعه لجمعية رعايه مرضى الكبد بالدقهلية المشهورة برقم 817 لسنة 1997م ، توفر الدعم الطبى وعلاج مرضى اورام الجهاز الهضمى (اورام الكبد والبنكرياس والقولون) وتليف الكبد ومضاعفاته والفيروسات الكبديه (فيروس بى & سى) والاطفال المصابين بأمراض الكبد المزمنه والأمراض الوراثيه لغير القادرين طول فتره علاجهم مجاناً حيث تستقبل المستشفى سنوياً مائه الف حاله.

نحيط سيادتكم علماً بأن قيمة مديونيه الكهرباء تبلغ 16.000.000 (ستة عشر مليون جنيه مصرى) حيث كان يتم السداد بانتظام حتى يونيو 2019 وبعدها تم ارتفاع اسعار شرائح الكهرباء حتى وصلت الفاتورة الشهرية الى ما يقرب من 500 الف جنيه شهريا ونظرا للظروف الوبائية التى اصابت العالم بانتشار وباء كورونا منذ عام 2019 وتلاها الازمات الاقتصادية العالمية حتى الان أصبحت المستشفى عاجزة عن الانتظام فى سداد المديونية.

لذا نرفع الامر لسيادتكم للتفضل بالنظر نحو إعفاء مستشفى الكبد المصرى من مديونية الكهرباء المتراكمة عليها خلال السنوات الماضية

كما نرجوا التكرم بالتوجيه بتعديل الفقرة (6) من المادة (17) لقانون 149 لسنة 2019 المنظمة لعمل الجمعيات الاهلية والتي تنص على تعامل استهلاك المياه والكهرباء والغاز الطبيعى معاملة الاستهلاك المنزلى والتي تصل بفاتورة الكهرباء لما يقرب من 500 الف جنيه شهريا مما يسبب عبا كبيرا ومعوفا امام المستشفى لاتمام رسالتها فى علاج مرضى الجهاز الهضمى والاورام بالمجان ومرفق لسيادتكم مقترح لتعديل هذه المادة لاعفاء المستشفيات التابعة للجمعيات الاهلية من فواتير المرافق (الكهرباء - مياه - غاز - انترنت) وهذا المقترح موجود بلجنة التضامن بمجلس النواب.

وتفضلوا بقبول الشكر والتقدير ،،،

رئيس مجلس الإدارة

أ.د. جمال شبيحة
أ.د. جمال شبيحة

اسناد امراض الباطنة و الكبد

El-Mansoura, Egypt, Postal Code: 35111
92 El Seka El-Kadema street, Dakahlia Bank Building.
Tel : 050/2353931 Fax : 050/2217900
Mobil : 01003048222
E-mail : liverri@yahoo.com
Web Site : www.liver-ri.org.eg



المشهرة برقم ٨١٧ لسنة ١٩٩٧

اقتراح تعديل الفقرة (6) من المادة (17) لقانون 149 لسنة 2019 بشأن تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العامة في مجال العمل الأهلي

الفقرة 6: (النص الحالي المطلوب استبداله)

" أن تعامل في شأن استهلاك المياه والكهرباء والغاز الطبيعي معاملة الاستهلاك المنزلي بشرط استصدار شهادة من الوزارة المختصة بعدم ممارسة نشاط تجاري"

تستبدل بها

"تعفى المستشفيات والعيادات الطبية التابعة للجمعيات والمؤسسات العاملة في المجال الأهلي التي لها صفة النفع العام والتي تقدم خدمات صحية للمواطن مجانا بأن يتم اعفاؤها من رسوم استهلاك الكهرباء والمياه والغاز الطبيعي والنفائات الطبية وخلافه وذلك على الا تتلقى هذه الجمعيات والمؤسسات الأهلية أي دعم مادي من الدولة"

المذكرة الايضاحية

الاقتراح بقانون يهدف الى تعديل نص الفقرة (6) من المادة (17) من القانون رقم (149) لسنة 2019 بشأن تنظيم عمل الجمعيات الأهلية.

عند التطبيق العملي لهذه المادة في القانون الساري حاليا و معاملة الاستهلاك بشريحة (المنزلي) ادخل المستشفيات في شرائح عالية متصاعدة وأصبحت الفاتورة تتعدى ملايين الجنيهات شهريا وحيث ان هذه الجمعيات قائمة على التبرعات ولا تتلقى دعم حكومي وأصبحت نسبة عالية من التبرعات بدلا من أن تذهب للعلاج والمشروعات او مصاريف التشغيل سوف تذهب الى تسديد فاتورة الكهرباء والمياه فان استمرار العمل بهذا القانون سيؤدي الى توقف هذه الجمعيات واغلاقها بما يعرض المستشفيات الى توقف الخدمات الطبية والعلاجية وهذا ما يمثل خسارة كبيرة لأنها تعالج المواطنين وترفع عن كاهل الدولة. ولذلك فان اعفائها اصبح ضرورة حتى تستطيع أن تؤدي دورها تجاه المجتمع.

ولذلك أصبح التعديل واجب وضرورة حتى يتسنى لهذه المستشفيات وعددها قليل جدا في الجمهورية لا يتعدى أصابع اليد الواحدة لكنها تؤدي خدمه طبيه متميزه ولها صفة النفع العام وحيث أن هذه الجمعيات لا تتلقى دعم من الدولة فان الاعفاء لهذه المستشفيات يمثل دعم غير مباشر للجمعيات الأهلية يمكنها من الاستمرار في عملها.